

Distr.
GENERAL

A/54/222
12 August 1999
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي
بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٤ - ١ مقدمة - أولاً
٢	١٦ - ٥ الردود الواردة من الحكومات - ثانياً
٢	٦ - ٥ إكوادور
٣	٩ - ٧ جامايكا
٤	١٣ - ١٠ الكويت
٥	١٦ - ١٤ الجمهورية العربية السورية

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٤١/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ والمعنون "حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية".

٢ - وفي القرار الآنف الذكر، قامت الجمعية العامة بما يلي:

- طلبت إلى الأمين العام أن يوجه انتباه جميع الدول الأعضاء إلى ذلك القرار وأن يلتمس آراءها ومعلوماتها بشأن ما للتدابير القسرية الانفرادية من انعكاسات وآثار سلبية على سكانها، وأن يقدم بناء على ذلك تقريرا عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين؛

- قررت بحث هذه المسألة، على سبيل الأولوية، في دورتها الرابعة والخمسين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

٣ - ووفقا للفقرة ٧ من ذلك القرار، دعا الأمين العام الدول الأعضاء، في مذكرة شفوية مؤرخة ٧ أيار/ مايو ١٩٩٩، إلى إرسال معلومات تتصل بهذا الموضوع.

٤ - وحتى ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩، وردت ردود من الحكومات التالية: إكوادور وجامايكا والكويت والجمهورية العربية السورية. وسيجري تجميع أي ردود إضافية وتقديمها كإضافة لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

إكوادور

[الأصل: بالاسبانية]

[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩]

٥ - تود حكومة إكوادور التأكيد أنه على الرغم من أن شعب إكوادور لم يعان من التدابير المشجوبة في قرار الجمعية العامة ١٤١/٥٣، فقد أعربت إكوادور دائما عن رفضها القاطع لفلسفة هذه الوسائل ولممارستها.

٦ - وتعتبر إكوادور، بوصفها دولة تحترم المعاهدات والقرارات الدولية، أن استخدام هذه التدابير يشكل انتهاكا صريحا، لا للقواعد التعاهدية الدولية فحسب بل لمبادئ القانون الملزم التي تشمل حق الشعوب في تقرير المصير ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأي بلد. واستخدام التدابير القسرية الانفرادية كوسيلة لممارسة الضغط السياسي أو الاقتصادي هو انتهاك لا ريب فيه لهذه المبادئ وله تأثير سلبي على التمتع بحقوق الإنسان.

جامايكا

[الأصل: بالانكليزية]

[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩]

٧ - أدلت جامايكا في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة بصوت مؤيد للقرار ١٤١/٥٣ وأكدت مجددا، مع شركائها من بلدان الجماعة الكاريبية، معارضتها لتطبيق التشريعات الوطنية التي لا تتفق مع القانون الدولي وأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة خارج إقليم الدولة.

٨ - وتعلق جامايكا أهمية كبرى على التقيد التام بمبادئ القانون الدولي وعلى حرية التجارة والملاحة. وبناء عليه، تعارض جامايكا استخدام التدابير القسرية الانفرادية التي تنافي القانون الدولي والمساواة التامة بين الدول. وفي هذا الإطار انضمت جامايكا إلى المجتمع الدولي في تأييد مختلف قرارات الأمم المتحدة الراضة لهذه التدابير بوصفها تعيق الأعمال الكاملة للحقوق المحمية في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٩ - وعلى الرغم من أن جامايكا لم تعان مباشرة من أثر التدابير القسرية الانفرادية، فإنها تدرك ما يمكن أن يترتب على هذه التدابير من أثر ضار بالبلدان الخاضعة لها، لا سيما البلدان النامية الصغيرة، وشعوبها. لذا، تؤيد جامايكا ما ورد في قرار الجمعية العامة ١٤١/٥٣ من دعوة الدول الأعضاء التي تنفذ تدابير من هذا القبيل إلى إلغائها في أقرب وقت ممكن.

الكويت

[الأصل: بالعربية]

[٩ تموز/يوليه ١٩٩٩]

١٠ - إن السطات الكويتية المختصة، وقد درست القرار المشار إليه أعلاه، تود أن تؤكد الحرص الكبير الذي توليه دولة الكويت لقضايا حقوق الإنسان في مختلف المجالات والمناسبات والذي تجلت أحد مظاهره في مشاركتها وعلى أعلى المستويات السياسية في المناسبات الدولية التي تعقد لهذا الغرض ومن أبرزها تفضل أمير البلاد الشيخ جابر الأحمد الصباح بترأس وفد دولة الكويت المشارك بقمة كوبنهاغن التي عقدت في عام ١٩٩٥ حيث عبر سموه خلال مشاركته على مدى اهتمام والتزام الكويت الكامل بالمشاركة وبفعالية في دعم قضايا حقوق الإنسان بصفة عامة وقضايا التنمية بصفة خاصة كما أبرز الدور الرائد الذي تضطلع به الكويت لمعالجة قضايا التنمية من خلال إسهاماتها المتواصلة في هذا الخصوص، والتي تأتي مؤكدة على الدور الرائد الذي تحرص على الاضطلاع به على المستوى الدولي.

١١ - وتمسكا منها بتلك القيم والمبادئ فإن دولة الكويت تحرص على تدعيم علاقاتها الخارجية وتنميتها في مختلف جوانبها من منطلق إيمانها الراسخ بمبادئ القانون الدولي الداعية إلى تعزيز وتعميق العلاقات الودية بين الدول والتي تجد صداها في الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ومواثيق المنظمات الإقليمية الأخرى التي ترتبط بها دولة الكويت وكذلك فيما تنتهجه من سياسات داخلية تهدف إلى تدعيم نهجها في سياستها الخارجية. فميثاق الأمم المتحدة، قد جعل من تعزيز الأمن والسلم الدوليين واحترام حقوق الإنسان من الأهداف الأساسية التي يعمل على تحقيقها والتي خصص لها مبادئ معينة من شأنها تحقيق تلك الأهداف والذي من أبرزها عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية وتسوية المنازعات بالطرق السلمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى واحترام مبادئ حسن الجوار وغير ذلك من المبادئ النبيلة الأخرى التي تصب جميعها في اتجاه تحقيق تلك الأهداف والتي جعلت منها دولة الكويت قواعد أساسية حرصت على الالتزام بها في سياستها الخارجية والتي على أساسها لم تقم على مدى تاريخها باتخاذ أي تدابير قسرية انفرادية لا تتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ولم تمارس أي ضغط سياسي أو اقتصادي على أي بلد.

١٢ - ومن بين الأمثلة العملية العديدة التي تؤكد قوة وعمق التزام الكويت بتلك السياسة الخارجية التي اختطتها لنفسها حرصها في التخفيف عن الأعباء المالية عن الدول النامية حيث سعت على المستويين الوطني والدولي على اتخاذ عدة خطوات في هذا الاتجاه، فعلى الصعيد الوطني تم إنشاء الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية لمساعدة ودعم المشروعات الإنمائية في دول العالم الثالث وذلك لمواجهة الفقر بصورة عامة ولتمكين تلك الدول من إفساح مجال أكبر لأعمال حقوق الإنسان لديها، ومساهمتها الفعالة في العديد من الصناديق الدولية والإقليمية التي أنشئت لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم من بينها الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والذي يتخذ من الكويت مقرا له وكذلك بنك التنمية الإسلامي وغيرها من المؤسسات المالية والاقتصادية المنشأة لهذا الغرض والتي تحرص دولة الكويت على

دعمها تحقيقاً للغايات الإنسانية النبيلة التي أنشئت من أجلها، وهذا يمثل في الوقت نفسه أحد أشكال التعاون الذي تسعى الكويت إلى تحقيقه على المستوى الدولي من خلال تعاونها مع الهيئات الدولية بهدف تقديم المساعدات للدول النامية لتمكينها من التغلب على مشاكلها المادية وعلى معوقات التنمية والتي لم تقتصر على الجهود الرسمية الحكومية التي تسهم بها الحكومة الكويتية بل امتد حرص الدولة ليشمل الأفراد والمؤسسات الأهلية بتشجيعهم على تقديم العون والمساعدة لمن يكونون في حاجة إليها في دول أخرى أيا كان مصدر وسبب هذه الحاجة والتي تعود أحيانا إلى الفقر وأحيانا أخرى لكوارث طبيعية أو لنزاعات إنسانية وغيرها من المصادر التي تكون سببا في شقاء الإنسان والتي تعمل دولة الكويت على مكافحتها والتخفيف من ويلاتها.

١٣ - ومن المبادرات الجديرة بالاهتمام في هذا الصدد تلك التي تفضل بها صاحب السمو أمير البلاد أمام الجمعية العامة للأمم في المتحدة في دورتها الخامسة والأربعين لعام ١٩٩٠ بالإعلان عن إسقاط الديون عن الدول المستدينة من دولة الكويت.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

[٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩]

١٤ - أيدت الجمهورية العربية السورية، وفقا لموقفها المبدئي إزاء البند المعنون "حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية"، القرار رقم ١٤١/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الذي حث الدول على الامتناع عن اتخاذ أو تنفيذ تدابير انفرادية لا تتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما التدابير ذات الطابع القسري، مما يخلق عقبات في وجه العلاقات التجارية بين الدول ويعرقل الأعمال التام للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

١٥ - وقد أشار مؤتمر القمة الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في دوربان يومي ٢ و ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ إلى التدابير القسرية الانفرادية ضد بلدان معينة، واعتبر أنها تناقض معايير القانون الدولي ومقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

١٦ - وقد حث مؤتمر القمة الإسلامي الذي عقد في طهران من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ الدول على اعتبار التدابير الانفرادية سواء كانت سياسية أو قانونية من جانب بلد من البلدان ضد بلد آخر، المخالفة للقانون والمعايير الدولية، لاغية وباطلة.
